

ملحق تعديلي عدد 9

للاتفاقية المشتركة القطاعية للملاحة بالبلاد التونسية

بين الممضين أسفله :

. الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

من جهة

. الاتحاد العام التونسي للشغل

. الجامعة العامة للمعاش والسياحة

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للملاحة بالبلاد التونسية الممضاة بتاريخ 7 أفريل 1976 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 سبتمبر 1976 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 5 أكتوبر 1976،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أبريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 39 المؤرخ في 24 ماي 1983.

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 9 مارس 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 21 المؤرخ في 24 مارس 1989.

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 31 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 18 سبتمبر 1990.

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 2 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 63 المؤرخ في 24 أوت 1993.

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996.

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 27 جويلية 1999.

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002.

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 24 ديسمبر 2006.

وعلى الاتفاق الإطاري حول مراجعة الاتفاقيات المشتركة المبرم بتاريخ 18 فيفري 2008 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية ،

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول : تنقح الفصول 17 و18 و21 و23 و33 و35 و38 و53 و55 و56 و59 و63 و63 و63 و64 و65 و66 و69 و70 و70 مكرر و70 ثالثا و72 مكرر من الاتفاقية المشتركة المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 17 (جديد) : بطاقة الخلاص :

تضاف الفقرة التالية بعد الفقرة الأولى من هذا الفصل:

" يقع ذكر الخطط الأساسية التي يشغلها العامل المعني، على بطاقة الخلاص".

الفصل 18 (جديد) : التدرج والترقية.

تضاف الفقرة التالية بأخر هذا الفصل :

" وبصفة استثنائية، فإن العامل الذي لم يتمتع بترقية إلى صنف أو مؤشر (indice) أعلى طيلة 15 سنة والمنتمي لصنف العمال والمستخدمين أو الحراس أو المراقبين، ينتفع بترقية آلية إلى الصنف أو المؤشر(indice) الأعلى مباشرة وذلك في حدود جدول الأجور المرسم به المعني بالأمر. وذلك بشرط أن لا يكون العامل المعني قد تعرض إلى عقوبة تأديبية من الدرجة الثانية خلال السنتين الأخيرتين من المدة المذكورة أعلاه وأن لا يكون شاغلا لمركز عمل أو لمهنة أقل من اختصاصه أو كفاءته تم تكليفه بها بطلبه أو لسبب صحي غير ناتج عن حادث شغل أو مرض مهني".

الفصل 21 (جديد) : أجل الإعلام بإنهاء العمل.

تنقح الفقرة الأولى من هذا الفصل كما يلي:

" وقع ضبط أجل الإعلام بإنهاء العمل كما يلي :

. شهر ونصف بالنسبة للأعوان الخالصين بالشهر،

. ثلاثة أشهر بالنسبة لأعوان الإشراف،

. ستة أشهر بالنسبة للإطارات".

الفصل 23 (جديد) : مكافأة نهاية الخدمة :

تنقح الفقرة الأولى من هذا الفصل كما يلي :

"يمنح كل عامل مفصول عن العمل عند مغادرته المؤسسة قبل بلوغه سن الإحالة على التقاعد، وإذا لم يرتكب هفوة خطيرة أو أبدى تقاعسا مهنيا ثابت الوقوع ومعترفا به من قبل مجلس التأديب، مكافأة نهاية الخدمة يؤخذ بعين الإعتبار في تحديدها أقدمية العامل بالمؤسسة. ويتم احتسابها على أساس أجرة شهر ونصف عن كل سنة عمل فعلي بالمؤسسة ولا يمكن أن يتجاوز المقدار الأقصى لهذه المكافأة :

. أجرة 15 شهرا بالنسبة للعمال الذين لهم أقدمية في العمل تقل أو تساوي 10 سنوات،

. أجرة 16 شهرا بالنسبة للعمال الذين تفوق أقدميتهم 10 سنوات إلى 15 سنة عمل فعلي بالمؤسسة،

. أجرة 17 شهرا بالنسبة للعمال الذين تفوق أقدميتهم 15 سنة إلى 20 سنة عمل فعلي بالمؤسسة،

. أجرة 18 شهرا بالنسبة للعمال الذين تفوق أقدميتهم 20 سنة إلى 25 سنة عمل فعلي بالمؤسسة".

الفصل 33 (جديد) : أيام العطل :

تنقح الفترة الأولى من هذا الفصل كما يلي :

"إن أيام العطل التي تعتبر راحة خالصة الأجر هي: أول جانفي، 20 مارس، أول ماي، 25 جويلية، 7 نوفمبر، اليوم الأول والثاني لعيد الفطر، واليوم الأول والثاني لعيد الإضحى، المولد النبوي الشريف، ويوم رأس السنة الهجرية".

تنقح الفقرة الثالثة من هذا الفصل كما يلي :

"وتعتبر أيام عطل غير خالصة الأجر الأيام التالية: 21 مارس، 9 أفريل، 13 أوت، 5 ديسمبر، يوم عاشوراء، يوم الإثنين لعيد باك "Pâques" و25 ديسمبر".

الفصل 35 (جديد) العطل الإستثنائية لأسباب عائلية :

ينتفع العمال بعطل يحتفظون فيها بجميع عناصر الأجر بمناسبة أحداث تجد في عائلاتهم. وقد حددت هذه العطل على النحو التالي :

. ولادة مولود: يومي عمل،

. وفاة أحد الزوجين أو الطفل المكفول : خمسة أيام عمل،

. وفاة والد أو أم أو ولد غير مكفول : ثلاثة أيام عمل،

. وفاة أخ أو أخت أو حفيد أو حفيدة أو جد أو جدة : ثلاثة أيام عمل،

. زواج العامل: 4 أيام عمل،

. زواج أحد الأبناء: يوم عمل،

. الختان : يوم عمل،

. الحج : ثلاثة أسابيع خالصة الأجر بجميع عناصره وذلك مرة واحدة في حياة العامل المهنية مع الإستظهار بما يثبت ذلك.

وينتفع العمال الوقتيون بالعطل فقط في حالات الوفاة.

الفصل 38 (جديد) عطل المرض:

تضاف الفقرة التالية بأخر هذا الفصل:

"وبعد تقييم ظروف حادث الشغل، يمكن للمؤجر أن يسند للعمال المعني مساعدة مالية "secours" وذلك طيلة مدة توقفه عن العمل الناتج عن حادث شغل".

الفصل 53 (جديد) : منحة الإنتاجية :

تنقح الفقرة الثانية من هذا الفصل كما يلي :

«ولكي يقع تشجيع العمال على الإسهام في تحسين هذه الإنتاجية ، فإنه ترصد منحة إنتاجية تساوي 22/25، أي 88 % من الأجر الشهري الأساسي للعمال القارين، وذلك بداية من أول سبتمبر من كل سنة».

الفصل 55 (جديد) : منحة الإحالة على التقاعد :

بمناسبة إحالة العامل على التقاعد ، تسند له منحة يعادل مقدارها أجره أربعة أشهر من الأجر الأساسي ، مع احتساب منحة السكن والمنحة القانونية للنقل في الأجر الشهري . وتضاف إلى هذه المنحة :

- أجره شهر أساسي تضاف إليها منحة السكن والمنحة القانونية للنقل بالنسبة للعمال الذين لهم أقدمية بالمؤسسة تساوي عشرون سنة وتقل عن خمسة وعشرين سنة.

- أجره شهرين أساسيين تضاف إليهما منحة السكن والمنحة القانونية للنقل بالنسبة للعمال الذين لهم أقدمية بالمؤسسة تساوي خمسة وعشرون سنة وتقل عن ثلاثين سنة .

- أجره ثلاثة أشهر أساسية تضاف إلى كل منها منحة السكن والمنحة القانونية للنقل بالنسبة للعمال الذين لهم أقدمية بالمؤسسة تساوي أو تفوق ثلاثين سنة .

الفصل 56 (جديد) : منحة النقل :

يبتفع العمال بمنحة نقل حدد مقدارها كما يلي :

. 850 مليون عن كل يوم عمل فعلي ، بداية من أول ماي 2008.

. 950 مليون عن كل يوم عمل فعلي ، بداية من أول ماي 2009.

. 1000 مليون عن كل يوم عمل فعلي ، بداية من أول ماي 2010.

وتضاف إليها . فحسب . المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 المؤرخ في 16 مارس 1982، كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 691 المؤرخ في 19 جويلية 1986.

إن العمال القارين والعرضيين يتقاضون منحة جمالية حسب حضورهم الفعلي.

الفصل 59 (جديد) : منحة السلة :

تسند لكافة العمال القارين والوقتيين منحة سلة ضبط مقدارها كما يلي :

. 700 مليون عن كل يوم عمل فعلي، بداية من أول ماي 2008،

. 800 مليون عن كل يوم عمل فعلي، بداية من أول ماي 2009،

. 850 مليون عن كل يوم عمل فعلي، بداية من أول ماي 2010.

الفصل 63 (جديد) : منحة الغبار :

تسند منحة غبار حدد مقدارها بـ 0,020 دينار عن كل ساعة عمل لسائق آلة التجفيف بمراكز العمل القارة بوحدة التجفيف.

الفصل 63 مكرر(جديد) : منحة الخطر والرطوبة :

يبتفع العمال القارون (العملة وأعوان الإدارة وأعوان المراقبة وأعوان الحراسة) بكافة فروع الإنتاج بمنحة الخطر والرطوبة ضبط مقدارها بـ 500 مليما في اليوم، وذلك بداية من أول ماي 2008.

الفصل 63 ثالثا (جديد) : منحة الوسخ :

يبتفع العمال القارون بالفروع باستثناء أعوان الإدارة وأعوان الحراسة بمنحة الوسخ ضبط مقدارها كما يلي :

. 380 مي في اليوم، إلى غاية 30 أفريل 2010،

. 430 مي في اليوم، بداية من أول ماي 2010.

الفصل 64 (جديد) : منحة التنقل :

تمنح لكافة العمال منحة تنقل حدد مقدارها على النحو التالي :

بالفاتورة	بالوفقة				البيان	تاريخ الفاعلية
	بقية العملة (Hors service transport)		مصلحة النقل (Service du transport)			
	داخل الجمهورية	منطقة تونس	داخل الجمهورية	منطقة تونس		
(*)	1 850 مليون	2 850 مليون	1 800 مليون	2 250 مليون	الفطور	(1) العمال
	3 000 مليون	3 500 مليون	2 273 مليون	3 173 مليون	المبيت	
(*)	2 350 مليون	3 350 مليون	2 250 مليون	2 550 مليون	الفطور	(2) المستخدمون ورؤساء الفرق
	3 000 مليون	4 000 مليون	2 573 مليون	3 673 مليون	المبيت	
(*)	1 900 مليون	2 900 مليون	1 850 مليون	2 300 مليون	الفطور	(1) العمال
	3 100 مليون	3 600 مليون	2 346 مليون	3 246 مليون	المبيت	
(*)	2 400 مليون	3 400 مليون	2 300 مليون	2 600 مليون	الفطور	(2) المستخدمون ورؤساء الفرق
	3 100 مليون	4 100 مليون	2 646 مليون	3 746 مليون	المبيت	
(*)	1 900 مليون	2 900 مليون	1 850 مليون	2 300 مليون	الفطور	(1) العمال
	3 200 مليون	3 700 مليون	2 432 مليون	3 332 مليون	المبيت	
(*)	2 400 مليون	3 400 مليون	2 300 مليون	2 600 مليون	الفطور	(2) المستخدمون ورؤساء الفرق
	3 200 مليون	4 200 مليون	2 732 مليون	3 832 مليون	المبيت	

(*) - تحمل مصاريف التنقل (فطور ومبيت بالفاتورة) على كاهل المؤجر الذي يضبط صنف ونوعية المبيت مع العامل المعني بالأمر. وتتم مراجعة هذه المقادير تماشياً مع التحويرات التي تطرأ على المصاريف. ويقع التسديد الكلي للمصاريف الناجمة عن التنقل من طرف المؤجر.

الفصل 65 (جديد) : منحة تعبئة الأكياس والتعليب :

أولاً : مبدأ التوزيع :

تسند منحة إنتاج للعمال الذين يشتغلون مباشرة في التعليب وتعبئة الأكياس، وكذلك لفوج عمال الصيانة المكلفين خاصة بالسهر على التجهيزات المعدة لإنجاز هذه العمليات.

وتكتسب هذه المنحة بداية من إنتاج مقدار الساعة، وذلك عندما يقع بلوغ المقياس الإنتاجي وتتضاعف هذه المنحة تدريجياً كلما تجاوز الإنتاج المقياس المحدد. وتعطى لفوج العمال وتوزع بين المستحقين حسب الضوابط الخاصة بهم وفي صورة ما إذا كانت المنشأة مشغلة لعدة أفواج، يقع تجميع مقادير المنحة ثم تقسيمها على المستحقين في مستوى مراكز العمل.

ثانيا : قائمة المستحقين والضوابط الخاصة بهم :

ضارب الترفيع (خارج القسمة)	شروط إسناد الترفيع للمنحة المحتسبة في الشهر BONUS (النسق)	الضارب	الخطة
-	-	1	أعوان الإشراف مسؤولي وحدات التعليب
-	-	1	عمال الشحن (Bull)
2	تساوي أو تفوق 24 طن في الساعة	1	سائقو آلات التحويل (Nopel)
2	تساوي أو تفوق 24 طن في الساعة	1	سائقو آلات العصر (Essoreuse)
1.25	تفوق 2 طن في الساعة	1	سائقو آلات التعليب (كيس وزن 1 كلغ)
2	تساوي أو تفوق 7 طن في الساعة	1	سائقو آلات التجفيف (Séchoir)
-	-	1	عمال ترصيف الأكياس (1 كلغ) المجمعّة (Fardeau)
2	تساوي أو تفوق 112 طن في مركز عمل بـ 8 ساعات	1.5	سائق آلة تعبئة الأكياس الأوتوماتيكية والآلة المرصفة (Palettiseur) أو آلة تعبئة الآلة تعبئة الأكياس نصف أوتوماتيكية (automatique semi)
2	تساوي أو تفوق 112 طن في مركز عمل بـ 8 ساعات	1.5	عمال ترصيف الأكياس (50 كلغ أو 25 كلغ) على اللوح يدويًا أو بواسطة آلة رافعة
-	-	1	تقني الصيانة المعين بورشة التعليب
-	-	1	العون المكلف بالبيع
-	-	0.5	عون المخزن (لكل من عوني المخزن)
-	-	0.5	عون المراقبة (Surveillant)
-	-	1	عون المخبر المكلف بمراقبة الجودة وتحضير وزيادة ومراقبة « اليود »
-	-	1 في صورة تعليب 5 أطنان أو أكثر في مركز عمل بـ 8 ساعات	العامل المكلف بتعبئة الأكياس من الملح الجيد المجفف الخاص (FSS) ذات 50 كلغ.
-	-	1 في صورة تعليب 1.25 أطنان أو أكثر في مركز عمل بـ 8 ساعات	العامل المكلف بتعليب العلبة من الملح الجيد المجفف الرفيع

في صورة إزدواجية المنح الخاصة بالجني والشحن والتعليب، يتمتع العامل المعني بالأمر بالمنحة الأكثر نفعاً.

ثالثا : تحديد مقاييس الإنتاج :

أكياس كبيرة		آلة تعبئة الأكياس نصف الأوتوماتيكية		آلة تعبئة الأكياس الأوتوماتيكية		آلة التعليب	فريق متكون من	نوع التصريف
من 1.25 طن إلى 1.5 طن	1 طن	25 كلغ	50 كلغ	25 كلغ	50 كلغ	كيس وزن 1 كلغ		
-	-	5 طن/ ساعة	5 طن/ ساعة	8 طن/ ساعة	8 طن/ ساعة	-	1	آلة مرصفة palettiseur
-	-	7 طن/ ساعة	7 طن/ ساعة	-	-	-	2	آلة مرصفة palettiseur
-	-	5 طن/ ساعة	5 طن/ ساعة	8 طن/ ساعة	8 طن/ ساعة	-	2	آلة رافعة
-	-	7 طن/ ساعة	7 طن/ ساعة	-	-	-	3	آلة رافعة
-	-	5 طن/ ساعة	5 طن/ ساعة	8 طن/ ساعة	8 طن/ ساعة	-	3	ترصيف يدوي
5 طن/ ساعة	7 طن/ ساعة	7 طن/ ساعة	7 طن/ ساعة	-	-	-	4	ترصيف يدوي
-	-	-	-	-	-	1.625 طن /ساعة	2	ترصيف يدوي

تعبئة الأكياس ذات 50 كلغ يدويا من طرف العامل: 0.725 طن/ساعة لكل عامل.

إن كل آلة جديدة تكون محل ضبط لمقاييس جديدة للإنتاج تضمن بجدول جديد.

رابعا : مقدار المنحة :

تسند هذه المنحة حسب الجداول التالية :

أ - آلة «كيس وزن 1 كلغ» :

المنحة بالطن	مركز 8 ساعات عمل	النسق أطنان/ساعة
0.480 د	13	1.625
0.530 د	14	1.750
0.620 د	15	1.875
0.830 د	16	2.000
0.930 د	17	2.125
0.992 د	18	2.250
1.112 د	19	2.375
1.200 د	20	2.500
1.270 د	22	2.750
1.390 د	24	3.000

ب - آلة تعبئة الأكياس الأتوماتيكية (أكياس وزن 50 كغ أو 25 كغ) :

النسق أطنان/ بالساعة	المنحة بالطن	مقدار المنحة بمركز 8 ساعات عمل
8	0.230	14.720 ر
10	0.253	20.240 ر
12	0.360	34.560 ر
14	0.390	43.680 ر
16	0.430	55.040 ر
18	0.480	69.120 ر
20	0.530	84.800 ر
22	0.580	102.080 ر
24	0.630	120.960 ر
26	0.680	141.440 ر

ج - آلة تعبئة الأكياس نصف أوتوماتيكية (أكياس وزن 50 كغ أو 25كغ) أو آلة تعبئة أكياس كبيرة الحجم (Big bag) :

النسق أطنان/ بالساعة	المنحة بالطن	مقدار المنحة بمركز 8 ساعات
5	0.253 ر	10.120 ر
6	0.275 ر	13.200 ر
7	0.380 ر	21.280 ر
8	0.410 ر	26.240 ر
9	0.450 ر	32.400 ر
10	0.570 ر	45.600 ر
11	0.580 ر	51.040 ر
12	0.640 ر	61.440 ر

د - تعبئة أكياس وزن 50 كغ أو 25 كغ يدويا :

النسق لكل عامل طن/ساعة/عامل	مركز عمل بـ 8 ساعات	مقدار المنحة لكل عامل لمركز عمل بـ 8 ساعات
0.725	5.8 طن	0.370 ر
0.775	6.2 طن	0.470 ر
0.825	6.6 طن	0.835 ر
0.875	7.0 طن	1.123 ر
0.925	7.4 طن	1.260 ر
0.975	7.8 طن	1.712 ر
1.025	8.2 طن	2.140 ر
1.075	8.6 طن	2.568 ر
1.125	9.0 طن	3.190 ر
1.175	9.4 طن	3.740 ر

خامسا : نظام الترفيع أو التخفيض في منحة التعليب «جودة لحام»

(Bonus/Malus) (بدون تغيير)

الفصل 66 (جديد) : منحة الجني :

تنقح الأحكام المتعلقة بمنحة الجني « أ » كما يلي :

«أولا : منحة الجني «أ» : تحتسب هذه المنحة حسب الجدول أسفله، وهي مرتبطة مباشرة بالإنتاج، وتسدد للعمال المعيّنين للعمليات التالية في كل مركز عمل تابع للجني : جمع الملح، نقل الملح ، قيادة محطة الغسل، صيانة محطة الغسل، سير المخازن، أشغال المخبر، العملة المكلفون بصنع الملح في جوابي الملح والمساحات الخارجية (Partenements) وصيانة معدات عملية الجني، وذلك بالنسبة لكل الملاحظات:

المنحة لكل عامل بمركز 8 ساعات عمل :

النسق بالساعة	الكمية لمركز 8 ساعات عمل مخصص للجني	آلة حصاد تفوق قوتها 140 حصان	آلة حصاد تساوي أو تقل قوتها عن 140 حصان
-	-	1.000 د	1.125 د
156	3 م 1 248	1.500 د	1.777 د
168	3 م 1 344	1.716 د	2.028 د
180	3 م 1 440	1.989 د	2.389 د
192	3 م 1 536	2.334 د	2.832 د
204	3 م 1 632	2.652 د	3.326 د
216	3 م 1 728	3.082 د	3.827 د
228	3 م 1 824	3.448 د	4.312 د
240	3 م 1 920	3.844 د	4.855 د
252	3 م 2 016	4.431 د	5.346 د
270	3 م 2 160	4.703 د	5.830 د
288	3 م 2 304	5.025 د	
306	3 م 2 448	5.381 د	
324	3 م 2 592	5.809 د	
342	3 م 2 736	6.159 د	
360	3 م 2 880	6.805 د	
380	3 م 3 040	7.301 د	
400	3 م 3 200	7.953 د	
420	3 م 3 360	8.393 د	
440	3 م 3 520	8.943 د	
460	3 م 3 680	9.438 د	

ويطبق هذا الجدول بضارب 1 عند الحصول بعد عملية الجني - على منتج ذي جودة مطابقة للمواصفات والخصوصيات الداخلية، والمعلن عنها يوميا من طرف مسؤول عملية الجني.

وفي صورة عدم مطابقة المنتج للمواصفات والخصوصيات الداخلية ، يطبق ضارب 0,9 للجدول « .

ثانيا : منحة الجني « ب » (بدون تغيير).

ثالثا : منحة الجني غير المباشر.

تسند كذلك للعمال الذين يساهمون بصفة غير مباشرة في عملية الجني وبكل مركز عمل مخصص لها، منحة تقدر بأجرة ساعة واحدة عادية تضرب في 1.40 .

ويتمتع بهذه المنحة الأعوان الإداريون المكلفون بالخلاص، النجارون، العمال المساهمون في تجفيف الجوابي.

ويقع يوميا تعليق جدول مقادير هذه المنحة التي يقع إحتسابها لكل مركز عمل مخصص لعملية الجني بـ 8 ساعات على حدة.

رابعا : منحة الجني لعمال الورشة المركزية :

تسند منحة - مرة في السنة - بعنوان منحة الجني ، وذلك عقب موسم الجني لعمال الورشة المركزية لمساهماتهم الفعلية في صيانة وتحضير معدات الجني . ويؤخذ بعين الاعتبار النسق المعدل حسب محصول الشركة (Cadence pondérée) بالساعات المفتوحة (م/3س) والمحصول (م/3) ، ويقع احتسابها وفق القاعدة التالية :

$$\text{المنحة « د »} = \frac{\text{النسق المعدل حسب محصول الشركة (م/3س)}}{258} \times 91$$

الفصل 69 (جديد) : المسكن :

تنقح الفقرة الأولى من هذا الفصل كما يلي :

"لمساعدة الأعوان الراغبين في البناء أو في تهيئة المسكن، يتعين على المؤجرين أن يمنحوا من الصندوق - الذي سيخصص لهذا الغرض - قروضا للبناء، مقدارها الجملي يحسب بضرب 260 دينارا في عدد العمال القارين بكل ملاحه سنويا (عمال التنفيذ والمستخدمين في أول جانفي من السنة المعنية).

الفصل 70 (جديد) : منحة الشحن على البواخر :

تسند منحة الشحن على البواخر من الموانئ المعنية للعمال المعنيين بعملية الشحن حسب الضوابط الواردة بالجدول التالية ، ووفق الضوابط الواردة بالفقرة الأخيرة من هذا الفصل (فقرة « و ») :

أ - الشحن من ميناء صفاقس :

1 - جدول رقم (1) : ملح غير مرحي « Sel non broyé » : (مثال : الجودة رقم (4) ورقم (5) وجودة الملح الخام) :

جدول رقم (1)

ميناء صفاقس

النسبة P %	المنحة عن 4 ساعات	النسق طن/ساعة	النسبة P %	المنحة عن 4 ساعات	النسق طن/ساعة
%75	د 1.595	360	% 25	د 0.612	200
	د 1.650	370		د 0.661	210
	د 1.708	380		د 0.679	220
	د 1.767	390		د 0.763	230
	د 1.906	400		د 0.832	240
	د 1.965	410		د 0.883	250
	د 2.025	420		د 0.933	260
	د 2.085	430		د 0.986	270
%100	د 2.144	440	% 50	د 1.038	280
	د 2.203	450		د 1.142	290
	د 2.263	460		د 1.197	300
	د 2.322	470		د 1.273	310
	د 2.382	480		د 1.330	320
	د 2.444	490		د 1.386	330
	د 2.503	500		د 1.440	340
				د 1.497	350

عندما يتم نقل الملح أثناء عملية الشحن على الباخرة، وأخذاً بعين الاعتبار التغييرات في النسق حسب عدد الشاحنات المعينة أولياً لهذه العملية، يطبق على الجدول المذكور أعلاه الضارب التعديلي الآتي على المنحة المستحقة :

. ضارب 1.2 لعدد شاحنات يساوي أو يقل عن 2،

. ضارب 1.1 لعدد شاحنات أكثر من 2 وأقل من 4،

. ضارب 1 لعدد شاحنات يساوي أو يفوق 4.

2 - جدول رقم (2): ملح مرحي « Sel broyé » : (مثال: الجودة رقم (2) ورقم (3) ورقم (3) خشن) :

تسند منحة الشحن على البواخر الخاصة بالملح الأرطب من ميناء صفاقس للفريق المساهم مباشرة في عمليات الشحن ، أي :

- العمال الذين يسهرون على عمليات التغليف (Destockage)، وتعبئة الشاحنات في الملاحية (سائقي البلدوزر، سائقي آلات التعبئة والشحن الكهربائية ، الدليل "Guide") .

- العمال الذين يقومون بعملية نقل الملح من الملاحية إلى الميناء (سائقو الشاحنات) .

- العمال المتواجدون بصفة منتظمة بالميناء طوال عملية الشحن .

- عمال الصيانة في مركز عملية الشحن .

- عون المخبر .

- عون المخزن .

وتحسب هذه المنحة لمركز 8 ساعات عمل كالتالي :

(عدد الأطنان المشحونة طوال 8 ساعات) X (منحة بالطن حسب الجدول رقم 2)

المنحة لكل عامل مساهم = عدد العمال المساهمين المذكورين أعلاه

جدول رقم (2)

ميناء صفاقس

النسبة P %	المنحة بالطن	النسق طن/ساعة	النسبة P %	المنحة بالطن	النسق طن/ساعة
% 75	0.041 د	220	% 25	0,029 د	130
	0.046 د	230		0.030 د	140
	0.049 د	240		0.034 د	150
	0.053 د	250		0.035 د	160
% 100	0.056 د	260	% 50	0.0355 د	170
	0.058 د	270		0.036 د	180
	0.061 د	280		0.0365 د	190
	0.063 د	290		0.037	200
	0.066 د	300		0.040	210

ب - الشحن من ميناء سوسة :

1 - جدول رقم (3) : ملح غير مرحي « Sel non broyé » : (مثال : الجودة رقم (4) ورقم (5) وجودة الملح الخام) :

جدول رقم (3)

ميناء سوسة

النسبة P %	المنحة عن 4 ساعات عمل	النسق طن/ساعة	النسبة P %	المنحة عن 4 ساعات عمل	النسق طن/ساعة
% 75	د 1.425	250	% 25	د 0.395	140
	د 1.481	260		د 0.519	150
	د 1.609	270		د 0.692	160
	د 1.668	280		د 0.759	170
	د 1.727	290		د 0.843	180
% 100	د 1.786	300	% 50	د 0.961	190
	د 1.847	310		د 1.112	200
	د 1.906	320		د 1.179	210
	د 1.965	330		د 1.242	220
	د 2.025	340		د 1.282	230
	د 2.085	350		د 1.309	240

عندما يتم نقل الملح أثناء عملية الشحن على الباخرة، وأخذاً بعين الإعتبار التغييرات في النسق حسب عدد الشاحنات المعينة أولياً لهذه العملية، يطبق على الجدول المذكور أعلاه الضارب التعديلي الآتي على المنحة المستحقة:

. ضارب 1.5 لعدد شاحنات يساوي أو يقل عن 3

. ضارب 1.25 لعدد شاحنات أكثر من 3 وأقل من 5

. ضارب 1 لعدد شاحنات يساوي أو يفوق 5.

2 - جدول رقم (4): ملح مرحي « Sel broyé » : (مثال : الجودة رقم (2) ورقم (3) خشن) :

جدول رقم (4)

ميناء سوسة

النسبة P %	المنحة عن 4 ساعات عمل	النسق طن/ساعة	النسبة P %	المنحة عن 4 ساعات عمل	النسق طن/ساعة
% 75	د 1.652	140	% 25	د 0.741	70
	د 1.767	150		د 0.841	80
	د 1.879	160		د 0.995	90
%100	د 1.994	170	%50	د 1.100	100
	د 2.203	180		د 1.227	110
	د 2.322	190		د 1.386	120
	د 2.442	200		د 1.497	130

ج - الشحن من ميناء جرجيس أو من ميناء آخر غير مذكور أعلاه :

1 - جدول رقم (5): ملح غير مرحي «Sel non broyé» : (مثال : الجودة رقم (4) ورقم (5) وجودة الملح الخام) :

جدول رقم (5)

ميناء جرجيس أو ميناء آخر غير مذكور أعلاه

النسبة P %	المنحة عن 4 ساعات	النسق طن/ساعة	النسبة P %	المنحة عن 4 ساعات	النسق طن/ساعة
% 75	1.127 د	260	% 25	0.270 د	100
	1.212 د	270		0.313 د	110
	1.322 د	280		0.377 د	120
	1.377 د	290		0.422 د	130
	1.433 د	300		0.478 د	140
	1.488 د	310		0.526 د	150
% 100	1.544 د	320	% 50	0.575 د	160
	1.601 د	330		0.648 د	170
	1.656 د	340		0.699 د	180
	1.712 د	350		0.750 د	190
	1.767 د	360		0.800 د	200
	1.823 د	370		0.868 د	210
	1.879 د	380		0.919 د	220
	1.934 د	390		0.972 د	230
	1.983 د	400	1.023 د	240	
		% 75	1.074 د	250	

عندما يتم نقل الملح أثناء عملية الشحن على الباخرة، وأخذاً بعين الإعتبار التغييرات في النسق حسب عدد الشاحنات المعينة أولياً لهذه العملية، يطبق على الجدول المذكور أعلاه الضارب التعديلي الآتي على المنحة المستحقة :

- ضارب 1.5 لعدد شاحنات يساوي أو يقل عن 3،

- ضارب 1.25 لعدد شاحنات أكثر من 3 وأقل من 5،

- ضارب 1 لعدد شاحنات يساوي أو يفوق 5.

2 - جدول رقم (6) : ملح مرحي «Sel broyé» : (مثال : الجودة رقم (2) ورقم (3) ورقم (3) خشن) :

تسند منحة الشحن على البواخر الخاصة بالملح الأرطب من ميناء جرجيس أو ميناء آخر غير مذكور أعلاه للفريق المساهم مباشرة في عمليات الشحن، أي :

- العمال الذين يسهرون على عمليات التغليف (Destockage) ، وتعبئة الشاحنات في الملاحه (سانقو البلدوزر ، سانقو آلات التعبئة والشحن الكهربائية)،

- العمال الذين يقومون بعملية نقل الملح من الملاحه إلى الميناء (سانقو الشاحنات)،

- العمال المتواجدون بصفة منتظمة بالميناء طوال عملية الشحن،

- عمال الصيانة في مركز عملية الشحن،

- عون المخبر،

- عون المخزن،

وتحسب هذه المنحة لمركز 8 ساعات عمل كالاتي :

(عدد الأطنان المشحونة طوال 8 ساعات) X (منحة بالطن حسب الجدول رقم 6)

المنحة لكل عامل مساهم = عدد العمال المساهمين المذكورين أعلاه

جدول رقم (6)

ميناء جرجيس أو ميناء آخر غير مذكور أعلاه

النسبة P %	المنحة بالطن	النسق طن/ساعة	النسبة P %	المنحة بالطن	النسق طن/ساعة
% 75	د 0,058	160	%25	د 0,027	70
	د 0,061	170		د 0,029	80
	د 0,066	180		د 0,031	90
	د 0,071	190		د 0,032	100
	د 0,076	200		د 0,036	110
% 100	د 0,079	210	% 50	د 0,042	120
	د 0,083	220		د 0,045	130
	د 0,085	230		د 0,049	140
	د 0,087	240		د 0,054	150

د - منحة شحن مادة « كلورير المانيبيوم » :

تسند هذه المنحة للعمال المساهمين مباشرة في عملية شحن مادة « كلورير المانيبيوم » ، وذلك حسب الجدول التالي :

جدول رقم (7)

شحن مادة « كلورير المانيبيوم »

المنحة عن 4 ساعات عمل	النسق طن/ساعة	المنحة عن 4 ساعات عمل	النسق طن/ساعة
د 1,708	205	د 0,565	100
د 1,760	210	د 0,612	105
د 1,813	215	د 0,659	110
د 1,864	220	د 0,706	115
د 1,916	225	د 0,753	120
د 1,967	230	د 0,800	125
د 2,020	235	د 0,847	130
د 2,071	240	د 0,894	135
د 2,123	245	د 0,942	140
د 2,175	250	د 0,989	145
د 2,278	260	د 1,036	150
د 2,382	270	د 1,136	155

المنحة عن 4 ساعات عمل	النسق طن/ساعة	المنحة عن 4 ساعات عمل	النسق طن/ساعة
د 2,598	280	د 1,186	160
د 2,706	290	د 1,236	165
د 2,814	300	د 1,285	170
د 2,922	310	د 1,336	175
د 3,030	320	د 1,384	180
د 3,138	330	د 1,433	185
د 3,246	340	د 1,483	190
د 3,354	350	د 1,533	195
		د 1.582	200

إذا ما جرت عملية نقل مادة « كلورير المانيزيوم » إلى الميناء في حين تجرى عملية الشحن على الباخرة، فإن العمال الذين يساهمون مباشرة في عملية النقل يتمتعون بمنحة الشحن.

هـ - ضارب الجودة :

توزع المنحة المذكورة في الجداول المشار إليها أعلاه بضارب يساوي 1، إذا ما تطابقت جودة المنتج المشحون مع الجودة المطلوبة والمعيّنة على «بطاقة شحن الباخرة» (معدل القيمة على كل البضاعة المشحونة بالباخرة).

وفي صورة العكس، فإن المنحة المعنوية، توزع بضارب يساوي 0,9.

و - ضواريب منحة الشحن :

تسند منحة الشحن على البواخر للأصناف المعنوية التالية حسب الضواريب التالية وجداول كل ميناء :

- ضارب 1 : العمال اليدويون (Camelle Trémie)، العمال، عامل المخزن، الحارس بالميناء،

- ضارب 1,5 : سائقو المعدات، عون المخبر، رؤساء الفرق، مسير محطة الشحن،

- ضارب 1.75 : سائقو الشاحنات،

- ضارب 2 : أعوان الإشراف بالورشة والميناء،

- العمال المكلفون بزيادة « الفروسيانور Ferrocyanure » يتمتعون بمنحة إضافية تقدر بخمس مائة مليم (500 مليم) عن أربع (4) ساعات عمل،

- المستكثبون المساهمون في الخلاص : دينار واحد عن كل فريق من عمال الشحن والترصيف. وفي صورة التخلي عن استعمال عمال الشحن والترصيف، فإن المستكثبين المساهمين في الخلاص يتمتعون بنفس منحة الشحن على البواخر كبقية العمال المعنيين بعملية الشحن، وذلك بضارب يساوي 1

ز - ملاحظة :

تسعى إدارة المؤسسة، وفي حدود الإمكان، إلى عدم برمجة عمليات الشحن على البواخر في نفس الوقت مع عملية الجني.

وفي صورة استحالة ذلك، أي عند تزامن عملية الشحن مع عملية الجني، وعند تحصيل منحة جني (محوّلة لنفس التوقيت الزمني) تكون أرفع من منحة الشحن المسجلة لنفس التوقيت، فإنه يقع زيادة الفارق إلى المتمتعين بمنحة الشحن على الباخرة وذلك حسب النسبة "P" المحددة بالجداول المذكورة أعلاه حسب نسق الشحن على الباخرة.

بصفة إستثنائية تدخل أحكام هذا الفصل بداية من 17 ديسمبر 2008.

الفصل 70 مكرر (جديد) - منحة عيد الفطر

ينتفع كل عامل قار بمنحة عيد الفطر قدرها 113 دينارا تضاف لها 5 دنانير عن كل ابن على أن لايتجاوز سن الواحد منهم إحدى عشرة سنة. وتسند هذه المنحة قبل 15 يوم من حلول العيد وذلك بداية من عيد الفطر لسنة 2008.

الفصل 70 ثالثا (جديد) منحة عيد الإضحى

يبتفع كافة العمال القارين بمنحة عيد الإضحى ضبط مقدارها بـ 118 دينارا.

وتسند هذه المنحة قبل 15 يوما من حلول العيد وذلك بداية من عيد الإضحى لسنة 2008.

الفصل 72 مكرر (جديد) : منحة الإدارة :

يبتفع كافة أعوان الإدارة بمنحة الإدارة ضبط مقدارها كما يلي :

. 380 مليما في اليوم، إلى غاية 30 أفريل 2010،

. 430 مليما في اليوم، بداية من أول ماي 2010.

الفصل الثاني : تطبيق جداول الأجر المرفقة بهذا الملحق التعديلي حسب التواريخ التالية :

. الجداول أعداد 1 و2 و3 و4 و5 : بداية من أول ماي 2008،

. الجداول أعداد 6 و7 و8 و9 و10 : بداية من أول ماي 2009،

. الجداول أعداد 11 و12 و13 و14 و15 : بداية من أول ماي 2010.

الفصل الثالث : يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2008، مع مراعاة أحكام الفصلين الأول والثاني أعلاه.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل
رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة
والصناعات التقليدية
الهادي الجيلاني
عن الشركة العامة
للملاحة التونسية
فؤاد الأخوة

عن المنظمات النقابية للعمال
الأمين العام للاتحاد العام
التونسي للشغل
عبد السلام جراد
الكاتب العام
للجامعة العامة للمعاش والسياحة
كمال سعد